

2755 - كيفية التصرف في ما يخلفه الميت من أموال نقدية أو

أثاث - نور على الدرب

صالح اللحيدان

من آآ المملكة تقول في رسالتها ان والدتي آآ قد توفيت ولديها بعض الاثاث القديم وهو هبة من عند اقاربها وبناتها. ماذا نفعل به بعد وفاتها؟ افيدونا افادكم الله. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب - [00:00:00](#)

للعالمين والصلاة والسلام على سيد الاولين والآخرين نبينا محمد وعلى اله وصحابه ومن اهتدى بهديهم الى يوم الدين وبعد فانما يخلفه الميت من اموال نقدية او اثاث او غير ذلك - [00:00:20](#)

يكون مرجعه الى الورثة يتصرفون به كيف شاءوا انشاء باعوا وان شاءوا اقتسموا وان شاءوا وهبوه فما فعلوه باتفاق منهم فهو نافذ في هذا فاذا كان مراد السائلة ان ما يخلفه الميت من فرش واثواب - [00:00:38](#)

وغير ذلك لابد من التخلص منه فهذا لا اصل له بل هو مال انشأوا تمولوا وانشاء تصدقوا به وان شاءوا باعوه واخذوا ثمنه الامر في ذلك كله راجع اليهم والله اعلم. بارك الله فيكم - [00:01:03](#)